

فوهبية لا تخيلية وهذا في غاية السقوط لانه لا يكون  
في الفهم اذ في مناسبة على الهم بسمون بكم الوهم  
تخيلا ذكر في المشاف ان القوة المسماة بالوهم  
هي الرئيسية الحاكمة في الحيوان حكما خارجي ولكن  
حكما تخيلا **الفريد الرابع** في المختار في  
قضية الكنية **قوله** مؤله المختار في عند المصنف  
وبالملة فتخلص من كلامه من اول المقدم الى هنا ان  
المذهب ثلاثة الا الاول كونهم قريبة الكنية  
حقيقية والحجاز ليس الا في الاثبات وهو مذهب  
السلف والخطيب وذكر في الفريدة الاولي الثاني  
انقسام قضية الكنية الى الحقيقية كما هي عند  
السلف والخطيب والى الاستعارة الحقيقية  
وهو مذهب صاحب الكشاف وذكر في الفريدة  
الثانية الثالثة انقسامها الى التخيلية والحقيقية والتعريفية  
وهو مذهب السكاكي واليه الاشارة بقول  
المصنف في الفريدة الثالثة جوز السكاكي الى كما تقدم  
تحقيقية وزعم المصنف وحقيقه مذهبها رابع وهو  
الانقسام الى الحقيقية والتخيلية وانه الذي  
اختاره المصنف في هذه الفريدة وهو فاسد اذ لا  
يؤثر بين هذين اربابين الثاني لان التخيلية عند  
صاحب الكشاف حقيقية كما هي عند المصنف والسلف

وما فرق به الشيخ حسام الكردي هذا انه لم يتقل  
عن صاحب الكشاف التسمية بالاستعارة التخيلية  
فيما اذا كان مراد المشبه باقيا على حقيقته  
بخلاف المصنف فانه سماه حيث قال وكان اثباته  
استعارة تخيلية كما نرى في ظاهر الفسار لان  
قضية الاستعارة بالكتابة عند صاحب الكشاف  
اما حقيقية او تخيلية كما صرح به المحقق الثاني  
قال فذا استغردنا منه ان قضية الاستعارة بالكتابة  
لا يجب ان تكون استعارة تخيلية فكون حقيقية  
انتهى واذا انتهى كونها حقيقية فبين كونها تخيلية  
على انه قد صرح عن لسان صاحب الكشاف بانه  
يجوز ان تكون الفريدة التخيلية بالاثبات الحقيقي  
لغيره بل للمهد فكون مجازا في الاثبات انتهى ذكره  
ستجنا الشارح في الاصل من نوع بقصر فكن ينبغي  
انه اذا كان ما في هذه الفريدة نفس ما في الثانية  
فما فائدة ذكره هنا ولعل فائدة ذكره هنا وان  
كان نفس تلك الاشارة الي ان ما ذهب اليه  
صاحب الكشاف مختاره ولا حل بيان التفصيل  
صحيح اذ لم يعلم من ههنا من صاحب الكشاف بل لو صح  
ما يد مستدركه فغيره ههنا فقول **قوله**  
اذ لم يكن للمشبه تابع اي تخليقي غير وهمي